

2021



السنة الأولى

العدد (10) - 2021

سلسلة أوراق ديموجرافية

تحليل شامل لازمة العنف القائم على النوع الاجتماعي
من منظور ديموجرافي

تصدر عن المركز الديموجرافي بالقاهرة
سلسلة أوراق سياسات



سلسلة أوراق ديموجرافية العدد (10)

تحليل شامل لازمة العنف القائم على النوع
الاجتماعي من منظور ديموجرافي

إعداد:-

د/ أميرة تاوضروس - الباحث الرئيسي

د/ علياء عبد الرؤوف عامر - مساعد الباحث الرئيسي

أ/ آية محمد الشحات - باحث

م/ أحمد الدسوقي - باحث

مستشارين ومحكمين :-

د/ مجدي عبد القادر

المحتويات

الصفحة	العنوان	البيان	م
		مقدمة	1
15 - 9	احصاءات عالمية ومحلية انواع وقضايا العنف	الجزء الاول	2
29 - 16	الخصائص الديموجرافية للمرأة فى ظل التعرض للعنف الاجتماعى	الجزء الثانى	3
31 - 30		النتائج والتوصيات	4
32		المصادر	5

يعتبر العنف ضد المرأة هو احدى اهم القضايا التي تبرز على الصعيدين العالمي والمحلي، فهي لا تخص مجتمعاً بعينه او ثقافة او منطقة معينة ، كما انها ظاهرة مرشحة للتفاقم في ظل ظروف محلية وعالمية صعبة ومعقدة اذ تزداد حدة الفقر والتخلف والارهاب والهجرة وارتفاع تكاليف المعيشة والرعاية الصحية والاجتماعية في ظل تنامي المجتمع الاستهلاكي المعولم الذي يدفع الفرد الى الركض وراء بضائع المدنية الغربية المتزايدة. كما ان العنف الموجه نحو الشعوب والجماعات مرشح للتفاقم مع استمرار انتهاكات حقوق الانسان كالحروب والارهاب والاستبداد السياسي وكذلك تزايد تلوث البيئة والتصحر والجفاف، التي تؤثر بالدرجة الاولى على العائلة والمرأة والاطفال. فقد اذانت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ، للمرة الأولى في عام 1994، العنف القائم على نوع الجنس وعينت في العام نفسه مقرررة خاصة معنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه. وفي عام 1995، أكد مؤتمر الأمم المتحدة العالمي المعني بالمرأة، أدرج العنف ضد المرأة باعتباره أحد المجالات المثيرة للقلق بالغ.

يخلف العنف الأسري آثاراً مدمرة على المرأة والأطفال والمجتمع ككل. فالعنف الأسري تبعات سلبية متعددة على الصحة الجسدية والعقلية والجنسية للمرأة، ما يؤثر على مشاركتها في سوق العمل وعلى نشاطها السياسي والمدني. كما يخلف هذا العنف أثراً على الخصائص الديموجرافية للمجتمع جراء ارتفاع معدلات الإصابة بالأمراض والوفيات. فالعنف الأسري يزيد من خطر الإجهاض وهو سبب من أسباب الوفيات لدى النساء، لا سيما في ما يتعلق بجرائم الشرف والعنف الجسدي.

وتتعرض النساء والفتيات في جميع المجتمعات، وبدرجات متفاوتة، للاعتداء الجسدي والجنسي والنفسي الذي يتقاطع مع خطوط الدخل والطبقة والثقافة؛ يُعترف بهذا العنف باعتباره انتهاكاً لحقوق الإنسان وشكلاً من أشكال التمييز ضد المرأة، مما يعكس اختلال توازن القوى السائد بين المرأة والرجل؛ ويُعد العنف ضد المرأة والفتاة واحداً من أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشاراً واستمراراً وتدميراً في عالمنا اليوم، ولم يزل مجهولاً إلى حد كبير بسبب ما يحيط به من ظواهر الإفلات من العقاب والصمت والوصم بالعار حسب ما نشرته الامم المتحدة للمرأة في تقرير عام 2006.

لهذا تولى الأمم المتحدة لقضية العنف ضد المرأة اهتماماً خاصاً. ووضع إعلان الجمعية العام بشأن القضاء على العنف ضد المرأة في عام 1993 “تعريف واضح وشامل للعنف ضد المرأة وبيان واضح للحقوق التي ينبغي تطبيقها لتأمين القضاء على العنف ضد المرأة بجميع أشكاله”. ويقوم إعلان القضاء على العنف ضد المرأة بتعريف «العنف ضد المرأة» بأنه «أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجنسية أو النفسية، بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة». كما أنه يمثل «التزاماً من الدول بتحمل مسؤولياتها، والتزام من المجتمع الدولي، بمجمله، بالسعي إلى القضاء على العنف ضد المرأة»؛ حيث يعتبر العنف ضد المرأة وباء يؤثر على جميع البلدان، حتى تلك التي حققت تقدماً واضحاً في مجالات أخرى.

كما تشير التقديرات العالمية المنشورة من منظمة الصحة العالمية (المنظمة) أن واحدة من كل 3 نساء (30%) في أنحاء العالم كافة تتعرض في حياتها للعنف البدني و/ أو العنف الجنسي على يد العشير أو غير الشريك. يمارس العشير هذا العنف في معظمه. وعلى الصعيد العالمي ككل، تفيد ثلث النساء تقريباً (27%) اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 سنة من المرتبطات بعلاقة جنسية بأنهن يتعرضن لشكل معين من أشكال العنف البدني و/ أو الجنسي على يد عشرائهن.

أهداف البحث:

- 1 - دراسة لتعريف العنف ضد المرأة وأنواعه وأشكاله ورصد قضايا العنف.
- 2 - دراسة مفصلة لبعض اشكال العنف ضد المرأة مثل الزواج المبكر ، وختان الاناث والتحرش.
- 3 - دراسة الاثار الناتجة عن العنف ضد المرأة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والصحي.

إشكالية البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الموضوعي في دراسة موضوع قضايا العنف القائم على النوع الاجتماعي من منظور ديموجرافي في مصر، ويعتمد أيضاً على المنهج الوصفي وذلك من خلال التعرف علي معني العنف وأنواعه وأشكاله المختلفة، كما تم دراسة قضايا العنف للمرأة والتمثلة في العنف الجسدي والجنسي والتحرش و الزواج المبكر للإناث قبل السن القانوني، كما تم رصد قضية ختان الأنث، بالإضافة إلي التمكين الاقتصادي من خلال الحالة العملية للمشتغلين والمتعطلين علي مستوى الجمهورية لكل من الذكور والاناث، وذلك من خلال تحليل تلك البيانات الخاصة بالخصائص الديموجرافية للسكان من حيث تباينها وتغيرها وتم الاستعانة بالأسلوبين الكمي في رسم أشكال توضح ذلك واستخدام الحاسب الآلي ببرامجه المختلفة في معالجة الأشكال والرسوم البيانية.

مصادر البيانات:

يعتمد هذا البحث على المصادر الثانوية والتي تشمل البيانات الرسمية والإحصاءات المنشورة مثل التعداد وبيانات الاحصاءات الحيوية من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء والبيانات التي تصدر عن وزارة الصحة بالإضافة إلى بيانات المسح الديموجرافي الصحي ، والمسح التكلفة الاقتصادية للعنف القائم علي النوع الاجتماعي ، بالإضافة إلي البيانات المنشورة من خلال وزارة التخطيط ومركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء، وكذا والمصادر الدولية لبيانات السكان من منظمات الأمم المتحدة والبنك الدولي بالإضافة إلى الكتب والابحاث والدراسات ومواقع الأنترنت التي تناولت مثل هذا البحث.

محتويات البحث:

تتكون هذه الورقة البحثية من فصلين تسبقهم مقدمة وتلحقهم خاتمة تحتوي على النتائج والتوصيات ومراجع البحث، وفيما يلي موجز لمحتويات فصول الدراسة:

الجزء الأول: يتناول دراسة أنواع وقضايا العنف من حيث تعريف العنف والعنف ضد المرأة وأنواع وأشكال العنف.

الجزء الثاني: خصص هذا الفصل لدراسة بعض الأوضاع والخصائص الديموجرافية والاجتماعية والاقتصادية من حيث رصد بيانات قضايا العنف ضد المرأة، وتحليل قضايا العنف الناتجة عن التمييز مثل ختان الإناث، الزواج المبكر، والفجوات للقوي العاملة للمشتغلين والمتعطلين، بالإضافة إلى رصد بعض الجهود المبذولة على مستوي العالم للقضاء على العنف ضد المرأة، كما تم إلقاء الضوء على جهود مصر لمكافحة قضايا العنف ضد المرأة.

وينتهى البحث بخاتمة تضمنت ما تم الوصول إليه من نتائج، بالإضافة إلى بعض التوصيات الخاصة بالتحديات والصعوبات التي تواجه المرأة وكيفية التغلب عليها، وأخيراً تم توثيق مصادر ومراجع الدراسة.

الجزء الأول



انواع وقضايا العنف ضد المرأة القائم على النوع الاجتماعى

الجزء الأول

أنواع وقضايا العنف ضد المرأة القائم على النوع الاجتماعي

يعرف العنف القائم على النوع الاجتماعي او ما يسمى بال (GBV) GENDER BASED VIOLENCE على انه أي فعل يترتب عليه أذى أو معاناة للنساء، سواء كان عنف جسدي، أو جنسي، أو لفظي أو نفسي أو اقتصادي، في المجالين الخاص أو العام. ويتضمن أيضاً العفو القانوني أو الاجتماعي عن مرتبكي تلك الجرائم. بالإضافة الى انها أفعال وسلوكيات عنيفة تُرتكب بحق النساء نتيجة عدم التوازن في علاقات السلطة بين الرجال والنساء، ويكون دافعها الأول هو كون الضحية «امرأة» ويعتبر أشد أشكال التمييز الجنسي وفقاً لتعريف صندوق الأمم المتحدة للسكان

طبقاً لتعريف الجمعية العامة للأمم المتحدة، العنف ضد المرأة يشمل على سبيل المثال لا على سبيل الحصر، ما

يلي:

(أ) العنف البدني و الجنسي و النفسي الذي يحدث في إطار الأسرة بما في ذلك الضرب و التعدي الجنسي على أطفال الأسرة الإناث ، و العنف المتصل بالمهر ، و اغتصاب الزوجة ، و ختان الإناث وغيره من الممارسات التقليدية المؤذية للمرأة ، و العنف غير الزوجي و العنف المرتبط بالاستغلال ؛

(ب) العنف البدني و الجنسي و النفسي الذي يحدث في إطار المجتمع العام بما في ذلك الاغتصاب و التعدي الجنسي و المضايقة الجنسية و التخويف في مكان العمل و في المؤسسات التعليمية و أي مكان آخر ، و الاتجار بالنساء و إجبارهن على البغاء؛

(ج) العنف البدني و الجنسي و النفسي الذي ترتكبه الدولة أو تتغاضى عنه، أينما وقع يعد العنف ضد المرأة مشكلة خطيرة و واسعة الانتشار تؤثر في حياة أعداد لا تحصى من النساء، و هي عقبة أمام تحقيق المساواة و التنمية و السلام في كل القارات، فهي تُرض حياة النساء للخطر و تعوق التنمية الكاملة لقدرات المرأة، و تعوق ممارستها لحقوقها كمواطنة، و تُضر بالأسر و المجتمعات المحلية و تُعزز أشكالاً أخرى من العنف في كل أنحاء المجتمعات، و تكون عواقبها في أعلى الأحيان الموت هذا وفقاً لما ورد في تقرير وضع المرأة العربية للأمم المتحدة 2017

أولاً: ماهو العنف ضد المرأة وما هي اشكاله ؟ :

يُعرف العنف بأنه أي عمل من أعمال «العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي ينتج عنه أو يحتمل أن يؤدي إلى أذى أو معاناة جسدية أو جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديدات بأفعال مثل الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث في الحياة العامة أو الخاصة». (الجمعية العامة للأمم المتحدة، 1993)، إعلان القضاء على العنف ضد المرأة؛ ويشمل العنف؛ الضرب والإساءة النفسية والاغتصاب الزوجي وقتل النساء، إضافة إلى المضايقات الجنسية والاغتصاب والتحرش والاعتداء الجنسي على الأطفال والزواج القسري والتحرش في الشوارع والملاحقة الإلكترونية، ويضاف إليه الاتجار بالبشر والعبودية والاستغلال الجنسي، إضافة إلى تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وزواج الأطفال.

يعتبر العنف ضد المرأة - ولا سيما عنف الزوج أو الشريك والعنف الجنسي - مشكلة صحية عامة رئيسية وانتهاكاً لحقوق الإنسان للمرأة. فهو متجذر في عدم المساواة بين الجنسين ويديمه.

كما أن هناك أيضاً أنواع من العنف ترتكبها أو تتغاضي عنها الحكومات مثل الاغتصاب أثناء الحروب والعنف الجنسي والاستعباد الجنسي أثناء النزاعات والتعقيم الإجباري والإجهاض بالإكراه؛ العنف الذي تمارسه الشرطة والموظفون المعتمدون مثل الرجم والجلد. وكثيراً ما ترتكب شبكات إجرامية منظمة العديد من أشكال العنف ضد المرأة مثل الإتجار بالبشر والبغاء القسري. وقد ظهر مؤخراً توجه التعامل مع قضايا العنف ضد المرأة على الصعيد الدولي من خلال صكوك منها الاتفاقيات أو من خلال التوجه (التشريع) في الاتحاد الأوربي كالتوجهات ضد التحرش الجنسي والاتجار بالبشر.

وقد كانت معظم الحكومات تنظر إلى ظاهرة العنف ضد المرأة على أنها مسألة شخصية وخاصة بين الأفراد، لا كمشكلة عامة خاصة بحقوق الإنسان تتطلب تدخلاً من مؤسسات الدولة. ولم يعترف بخطورة هذه الظاهرة عالمياً إلا في وقت متأخر، وتحديدًا في يناير 1993 عندما تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان الخاص بالقضاء على العنف ضد المرأة

ويُعرف العنف ضد المرأة على أنه أي سلوك عنيف يمارس ضدها، ويقوم على التعصب للجنس، ويؤدي إلى إلحاق الأذى بها على الجوانب الجسدية والنفسية والجنسية، ويعد تهديد المرأة بأي شكل من الأشكال وحرمانها والحد من حريتها في حياتها الخاصة أو العامة من ممارسات العنف، فهو يمنعها من التمتع بحقوقها الكاملة، ويجدر بالذكر أن عواقب العنف ليس على المرأة فقط بل تؤثر أيضاً على الأسرة والمجتمع بأكمله، وذلك لما يترتب عليه من أثار سلبية اجتماعية واقتصادية وصحية وغيرها. والعنف ضد المرأة لا يرتبط بثقافة أو عرف أو طبقة اجتماعية بعينها بل هو ظاهرة عامة.

ويعرف الإعلان العالمي لمناهضة العنف 1990م على أنه أي عمل من أعمال العنف القائم على نوع الجنس ويترتب عليه إيذاء بدني أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة، مما في ذلك التهديد بالقيام بأعمال من هذا القبيل أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة.

وعرف صندوق الأمم المتحدة للسكان العنف على أساس النوع الاجتماعي 1998م على أن العنف الذي يكون فيه الرجل والمرأة معنيان والذي ينتج عن عدم التوازن في علاقات السلطة بين المرأة والرجل يكون العنف موجهاً مباشرة ضد المرأة لأنها امرأة، أو يمس المرأة بدرجات متفاوتة، ويتضمن فيما يتضمن الممارسات النفسية والجسمية والجنسية (التهديد، التعذيب، الاغتصاب، الحرمان من الحرية داخل الأسرة وخارجها)، وقد يتضمن أيضاً الممارسات التي تقودها الدولة أو الجماعات السياسية.

ثانياً : أشكال العنف ضد المرأة :-

إن العنف ظاهرة اجتماعية خطيرة انتشرت في المجتمعات، واستحوذت على اهتمام العلماء لتتحول إلى قضية كبرى؛ وهناك أنواع عديدة من العنف ، إبتداءً من الطريقة التي يسأل بها شخص ما أو يطلبها ، وإنهاءً بأكثر الحروب دموية التي تودي بحياة مئات الأشخاص؛ فإن العنف (شكل من أشكال العدوانية) والموروثات الثقافية والعادات المختلفة، كما أن أكثر الفئات التي يشملها العنف في مجتمعاتنا هم : الأطفال- المهمشون- الفقراء والنساء لهن الحصة الأكبر من العنف الأسري بكل أشكاله، والعنف الاجتماعي، وذلك بسبب طريقة التفكير ونظام العيش في مجتمعاتنا العربية والنظرة التي يرى المرأة من خلالها. وعموماً يمكن القول إن العنف الجسدي هو الإيذاء البدني، وهو أي نوع من أنواع السلوك المتعمد الذي ينتج عنه إحداث الأذى والضرر في الجسد، كالحرق-الضرب- الحبس أو التقييد بسلاسل أو حبال، واختلفت التسميات حول الإيذاء النفسي أو الروحي أو العاطفي، فهو يشمل: التهديد-التخويف أو الإيذاء اللفظي وفقاً لما ورد في دراسة الامم المتحدة الجمعية العامة 2006عام. وتتمثل إحدى أهم الخطوات في تحديد الطرق المختلفة التي يتجلى فيها العنف، هي معرفة أنواع العنف للوقوف علي اسبابه وحاوله الحد من أشكاله المختلفة؛

ومن أكثر أشكال العنف شيوعاً الأنواع التالية:-

- 1 - **عنف نفسي** : يشمل السلوك العدائي أو التعسفي الذي يعمل على إخافة و/أو الحاق ضرر معنوي بالضحية. ففي الحياة السياسية تتلقى المرأة تهديدات عنيفة على المستوى الشخصي أو الجسدي وتعرض للابتزاز تحت ضغط التهديد بتشويه سمعتها ومكانتها في المجتمع وقد تتلقى النقد بسبب الشكل أو اللباس. وقد يكون العنف على شكل التهميش وحرمان النساء من الفرص.
- 2 - **عنف جسدي**: يشمل الإصابات التي لحقت بأجساد النساء، وكذلك أعمال أذى جسدي نفذت ضد أفراد أسرتهن. ومن الأمثلة على ذلك: الاغتصاب والخطف والضرب والعنف المنزلي، سواء الموجه تجاه المرأة مباشرة أو تجاه أي من أفراد عائلتها، وذلك بهدف منع المشاركة السياسية للمرأة. أو من خلال استنزاف الطاقات الجسدية للنساء بهدف إبعادهن عن العمل الأساسي.
- 3 - **عنف مجتمعي**: ويشمل الضغط على المرأة من جهة عشائرية أو مناطقية والضغط عليها من منطلق الانتماء للعائلة أو العشيرة أو المنطقة. وتحميل المرأة ذنب التسبب بخسارة أو تفريق صف العشيرة أو الإضرار بالتحالفات من خلال ممارستها لعملها السياسي، ومنعها من الترشح أو إجبارها على التصويت لأشخاص محددين.
- 4 - **عنف اقتصادي**: هو السلوك القسري الذي يعمل على التحكم ومصادرة الموارد والفرص الاقتصادية. قد تفتقر المرأة للدعم المالي من عائلتها، مما يعيق أو يمنع بشكل تام ممارستها الأنشطة السياسية أو يحرمها من الحقوق السياسية البسيطة بما في ذلك التصويت في الانتخابات. قد تُمنع المرأة بشكل منسق ومنهجي من الحصول على الموارد المالية والاقتصادية المتوفرة لنظرائها من الذكور. إن المرأة قد لا تحصل على الموارد اللازمة لحملتها الدعائية الانتخابية أو أنشطتها السياسية الاعتيادية أو الروتينية.
- 5 - **عنف جنسي**: ويشمل الاعتداء الجنسي أو التهديد بالتعرض أو التحرش أو الإيحاء أو الابتزاز والمضايقات الجنسية بأنواعها وأشكالها المختلفة.
- 6 - **عنف تشريعي**: وهو العنف القائم على التمييز التشريعي السلبي تجاه النساء. وقد يتضمن عدم مراعاة النوع الاجتماعي عند إعداد أو صياغة التشريعات النازمة للحياة العامة، ويتضمن العنف التشريعي مستويات عدة منها القوانين، الأنظمة والتعليمات. يجب التركيز على أن تكون التشريعات بكافة مستوياتها مراعية للنوع الاجتماعي وتتيح المجال للمرأة للمشاركة في جميع المجالات. لانتشار وسهولة استخدام التكنولوجيا. يشكل العنف السيبراني
- 7 - **عنف سيبراني/ الكتروني**: هو الأكثر شيوعاً في الوقت الحالي نظراً تحديداً أمام النساء لما قد يتركه من أثر نفسي واقتصادي واجتماعي عليهن. ويشمل ذلك الإساءة للنساء من خلال التنمر عليهن في مواقع التواصل الاجتماعي والابتعاد عن النقد الإيجابي وتعميم الأخطاء على النساء بشكل عام. ومن أشكاله القرصنة التي تعرض الحياة الخاصة للنساء للكشف مما قد يترك أثراً سلبية عديدة. المجتمع بشكل عام والنساء بشكل خاص يجب أن يدركوا الآثار السلبية للاستخدام الخاطئ للتكنولوجيا. بالإضافة إلى ذلك ينبغي وضع تشريعات رادعة وبنفس الوقت توضح الفرق بين حرية التعبير لدى المواطنين واغتيال الشخصية. ويأخذ العنف السيبراني الأشكال التالية: التنمر والهجوم والقرصنة والتهكير والتتبع والملاحقة هذا كما ورد في دليل العنف ضد المرأة في الحياة العامة 2020 المعهد الديمقراطي الوطني وائتلاف البرلمانيات من الدول العربية لمناهضة العنف ضد المرأة،

ثالثاً : تتعدد أنواع العنف المُمارَس ضد المرأة وهي كالآتي:

1 - العنف النفسي واللفظي :-

يسبب العنف النفسي واللفظي للمرأة آثاراً نفسية قصيرة وطويلة الأمد بنفس خطورة الآثار النفسية الناتجة عن تعرض المرأة للعنف الجسدي سواء كان العنف ناتجاً عن الإهانات أو السب أو الشتم أو محاولات إخافة المرأة أو عزلها أو التحكم بها، وقد يتبع العنف النفسي واللفظي في أغلب الأحيان عنف جسدي.

ويشير العنف النفسي إلى أي سلوك يؤدي إلى إحداث ضرر عاطفي للنساء أو إعاقة النمو الصحي لهن أو لأحد أفراد أسرتهن أو يؤدي إلى التقليل من احترامهن لذاتهن ويشمل هذا النوع من العنف العديد من السلوكيات كالتشكيك في سلوك المرأة ومراقبتها باستمرار، كما يشمل التقليل من قيمة المرأة الشخصية والاستهزاء بها أو استغلالها والتلاعب بها أو حرمانها من الوصول إلى الموارد الاقتصادية.

2 - العنف الجسدي:-

يتضمن العنف الجسدي ضد المرأة العديد من الأفعال التي يكون الهدف منها التسبب بالإيذاء الجسدي للمرأة مما قد يتسبب في إصابة المرأة بجروح خطيرة في بعض الأحيان أو قد يسبب لها الموت، وتظهر نتائج الدراسات الحديثة التي أقيمت في مختلف أنحاء العالم أن هناك نسبة تتراوح بين 10% - 60% من النساء قد تعرضن للضرب أو الاعتداء الجسدي من قبل شريك الحياة في مرحلة ما خلال حياتهن.

3 - العنف الجنسي:-

لا يزال هذا النوع من العنف ضد المرأة يمثل مشكلة كبيرة ؛ حيث تؤكد الدراسات الحالية أن النساء والأطفال هم الأكثر تعرضاً للعنف وخاصة العنف الجنسي اللذين يعتبران أكثرها انتشاراً، ويمس حياة الملايين من النساء في كل أنحاء العالم وخصوصاً في البلدان العربية، بغض النظر عن أوضاعهن الاقتصادية والاجتماعية، وعن مستواهن التعليمي. ويتجاوز انتشار هذه الظاهرة اختلاف الثقافات والأديان، كما يؤثر بشكل كبير على حق المرأة في المشاركة بشكل فعال في تطور مجتمعها.

4 - العنف المالي:-

يساعد تمكين المرأة و استقلالها المالي على العيش برفاهية وراحة مع أسرتها؛ ويمثل التدخل غير المشروع في أمورها المالية يعيقها في تحقيق هذه الاستقلالية والتمكين، إذ يحدث العنف المالي عندما يُسيطر المسيء على أموال المرأة لمنعها من إنهاء علاقتها معه والحفاظ على سلطته وسيطرته عليها، وعادة لا تترك المرأة هذا الشخص بسبب خوفها من عدم قدرتها على إعالة نفسها وإعالة أطفالها ومن صور العنف المالي أيضاً إجبار المرأة على التسول للحصول على الأموال والحرمان من الاحتياجات الأساسية التي تحتاج إليها كالغذاء والملابس وإتلاف ممتلكاتها كما يتضمن العنف المالي حرمان النساء من حقوقهن كالتعليم دون مبرر والتحكم في مقدار الرعاية الصحية والموارد المقدمة لهن.

5 - العنف السياسي

يندرج هذا النوع من العنف تحت العنف السياسي ضد النساء، وذلك عند القيام بأفعال جسدية أو نفسية أو جنسية أو عدوانية من قبل شخص واحد أو مجموعة أشخاص ضد النساء اللواتي يمارسن دوراً سياسياً كالمرشحات أو اللواتي يمارسن حق الانتخاب والتصويت وقد يتم القيام بتلك الأفعال ضد أسرهن ويكون هدف العنف السياسي ضد النساء تقييد أو تعليق أو منع النساء من ممارسة حقوقهن أو مهام منصبهن أو إلزامهن بالقيام بأفعال لا يتقبلن القيام بها.

جدول ١: أشكال العنف ضد النساء

دورة حياة العنف		
الإجهاض المبني على تفضيل الذكور، قتل الإناث أو إهمالهن (في الرعاية الصحية، التغذية)	قبل الولادة/في الطفولة المبكرة	
انتهاك الأطفال الإناث بما في ذلك سوء تغذيتهم، وختان الإناث، ومعاملتهم بصرامة مبالغ فيها، والانتهاك الجنسي للأطفال (بما في ذلك الإكراه على الدعارة والأفعال الإباحية)، وممارسة العنف ضد الفتيات في المدارس، وزواج الأطفال، أو الاتجار الجنسي بالإناث، أو عمالة الأطفال، أو التسول.	في الطفولة	
الإكراه على الدعارة، الإكراه على الزواج المبكر، ممارسة الانتهاكات النفسية، الاغتصاب.	في فترة المراهقة	
جرائم الشرف، القتل بسبب المهر، العنف الذي يمارسه الزوج، الانتهاك الجنسي من قبل شخص غير الزوج، قتل الإناث، الاتجار الجنسي، العنف ضد خادمت المنازل، التحرش الجنسي والتخويف.	في المرحلة الإنجابية	
المعاملة السيئة لكبار السن والأرامل.	في السنوات المتقدمة	
من حيث الممارسات		
العنف الجسدي	العنف النفسي	العنف الجنسي
<ul style="list-style-type: none"> • الصفع. • الدفع أو اللكم. • الضرب بالكف. • السحل. • التهديد بالسلاح. • توجيه سلاح ضدها. 	<ul style="list-style-type: none"> • التعرض للسب أو الشعور بالإهانة. • الإذلال أو التقليل من القدر أمام الآخرين. • التهديد أو التخويف بطريقة مقصودة (مثل الصراخ أو قذف الأشياء). • التهديد بالإيذاء (سواء مباشرة أو غير مباشرة) • السيطرة على السلوك^١. 	<ul style="list-style-type: none"> • الاغتصاب. • الانتهاك الجنسي. • الاستغلال الجنسي. • يتضمن العنف الذي يمارسه الزوج: ممارسة الجنس ضد رغبتها. ممارسة الجنس بسبب الخوف من التعرض لأذى الإكراه على ممارسات جنسية تشعرها بالهوان والدونية.

المصدر: تم تكييف هذا الجدول من المهمة الاستشارية لمنظمة الصحة العالمية حول العنف ضد النساء ١٩٩٦: WHO Multi-country Study on Women's Health and Domestic Violence Against Women, Geneva 2005 (الترجمة: دراسة منظمة الصحة العالمية متعددة البلدان حول صحة النساء والعنف الأسري ضدهن).

رابعاً : إحصائيات هامة حول العنف ضد النساء:

طبقاً للاستعراض العالمي لعام 2013 الذي أجرته منظمة الصحة العالمية، فإن 35% من النساء على مستوى العالم قد تعرضن لعنف جسدي و/أو جنسي من قبل الشريك الحميم أو لعنف جنسي من غير الشريك الحميم. أكثر من 7% من النساء عالمياً أبلغن أنهن سبق لهن التعرض للعنف الجنسي من غير الشريك الحميم. تبين بعض الدراسات القطرية أن ما يصل إلى 70% من النساء يتعرضن للعنف الجسدي أو الجنسي من الرجال خلال حياتهن، أغلبيتهن من قبل الزوج أو من شريك حميم آخر. تشير التقديرات إلى أن واحدة من كل خمس فتيات تعرضت للإساءة في طفولتها، بينما تصل التقديرات في بعض البلدان إلى واحدة من كل ثلاث فتيات.

توفر المسوحات السكانية المبنية على تقارير مقدمة من الناجيات أدق التقديرات عن معدلات انتشار عنف العشير والعنف الجنسي. ورُئي من تحليل لبيانات معدلات الانتشار في الفترة 2000-2018 في جميع أنحاء 161 بلداً ومنطقة، كانت قد أجرته المنظمة في عام 2018 نيابة عن الفريق العامل المشترك بين الوكالات التابع للأمم المتحدة والمعني بالعنف ضد المرأة، أن هناك امرأة واحدة تقريباً من أصل كل 3 نساء أو نسبة 30% من النساء اللاتي يتعرضن لعنف بدني و/أو جنسي على يد العشير أو العنف الجنسي على يد غير الشريك، أو لكليهما معاً وفقاً لمنظمة الصحة العالمية. كما أسفرت عمليات الإغلاق أثناء اندلاع جائحة كوفيد-19 والآثار الاجتماعية والاقتصادية المترتبة عليها عن ارتفاع معدلات تعرض النساء للإيذاء على يد عشرائهن وعوامل خطر معروفة، وقيدت في الوقت نفسه سبل حصولهن على الخدمات. وقد تؤدي حالات الأزمات الإنسانية والتشريد إلى تفاقم معدلات العنف القائم، من قبيل العنف الممارس على يد العشير، وكذلك العنف الجنسي الممارس على يد غير الشريك، وقد تسفر أيضاً عن ظهور أشكال جديدة من العنف ضد المرأة.

وقد أصدر الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء دراسة عن العنف ضد النساء في مصر، 2017؛ ورصد تبايناً واضحاً في ممارسة العنف ضد النساء بمصر بحسب مستوى التعليم، والجانب الاقتصادي؛ كما تقل وقائع العنف بارتفاع مستوى تعليم الزوج أو الزوجة، والتي تتناول عدة دراسات من ضمنها العنف ضد النساء في مصر، وقد تبين من خلال هذه البيانات أن المجموعة التي تنتمي إلى أدنى مؤشر للثروة يمارس فيها العنف بصورة أكبر من تلك التي تنتمي إلى أعلى مستوى للثروة. وأوضحت الدراسة أن أكثر أنواع العنف الذي تتعرض له النساء شيوعاً في مصر، هو العنف الجسدي الذي يمارسه الزوج على زوجته، مشيرة إلى أن هناك امرأة واحدة على الأقل من بين كل ثلاث نساء في المتوسط تتعرض للعنف الجسدي أو الجنسي أو للإيذاء النفسي مرة واحدة على الأقل خلال فترة حياتها، كما يشكل فارق العمر أحد العوامل التي تؤدي إلى ممارسة الزوج للعنف على زوجته. ولفتت إلى أن العنف ضد المرأة لا يقتصر على إقليم بعينه أو مستوى تعليمي، بل يمتد إلى كافة المستويات التعليمية وكافة الأقاليم.

وفقاً لمسح التكلفة الاقتصادية للعنف القائم على النوع الاجتماعي الذي أجراه صندوق الأمم المتحدة للسكان والمجلس القومي للمرأة والجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في عام 2015، تعاني حوالي 7.8 مليون امرأة من جميع أشكال العنف سنوياً، سواء ارتكب هذا العنف على يد الزوج أو الخطيب أو أفراد في دائرتها المقربة أو من غرباء في الأماكن العامة

أما البيانات الأخرى المتاحة لحالات العنف المنزلي فهي موجودة في أرقام المسح السكاني الصحي لعام 2014، حيث أن أكثر من ثلث (36%) من النساء المتزوجات الذين تتراوح أعمارهن بين 15-49 عاماً تعرضن للعنف الجسدي منذ سن 15 عاماً، كما كشفت دراسة حكومية لعام 2013 أن أكثر من 99.3% من النساء والفتيات المصريات ممن شملهم الاستطلاع أفادوا بأنهن تعرضن لشكل من أشكال التحرش الجنسي في حياتهم. وإن أكثر مرتكبي العنف الذين يُبلغ عنهم

هم الزوج الحالي (64%)، ولكن يُذكر الآباء أيضًا بشكل متكرر (الأب/ زوج الأم بنسبة 26%، الأم/زوجة الأب بنسبة 31%)

تظهر التفاوتات بين الجنسين في مصر، حيث تحتل مصر مركز 116 من أصل 189 دولة على مؤشر عدم المساواة بين الجنسين وفقًا لتقرير التنمية البشرية لعام 2018. وعلى الرغم من جميع التحسينات الملحوظة في معدلات محو الأمية لدى الإناث، ومعدلات الالتحاق بالتعليم، والمشاركة في القوى العاملة، والبطالة، لا تزال هناك فجوة بين الجنسين لصالح الذكور، فالأمية بين النساء هي تقريبًا ضعف ما بين الرجال. لذلك، أمام مصر طريق طويل لتقطعه لتحقيق هدف التنمية المستدامة 5 - المساواة بين الجنسين.

قد أعطت الحكومة المصرية ووكالات الأمم المتحدة والأجهزة المعنية بشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني أهمية كبيرة لإنهاء العنف ضد المرأة وتحقيق أهداف السلام والأمن والتنمية. إن مؤسسات الدولة ذات الصلة، والأجهزة الوطنية المعنية بشؤون المرأة في مصر، ومنظمات المجتمع المدني، والنشطاء ملتزمون أكثر من أي وقت مضى برفع مستوى الوعي حول خطورة العنف القائم على النوع الاجتماعي وتأثيره على مصر، وترسيخه بقوة في الأجندات السياسية للبرلمان.

أما عن أخطر أشكال العنف في مصر يعتبر التحرش الجنسي مشكلة متفشية وخطيرة في مصر، حيث تحتل مصر المرتبة الثانية في العالم بعد أفغانستان فيما يتعلق بهذه القضية. كما كشفت "دراسة عن طرق ووسائل القضاء على التحرش الجنسي في مصر" وهي دراسة أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة عام 2013 أن أكثر من 99.3% من الفتيات والنساء المصريات اللواتي شملهن الاستطلاع أفادن بأنهن تعرضن لشكل من أشكال التحرش الجنسي في حياتهن. ووفقًا لذات الدراسة، لا تشعر 82.6% من المشاركات في الاستطلاع بالأمان أو السلامة في الشارع. كما ارتفعت النسبة إلى 86.5% فيما يتعلق بالأمان والسلامة في المواصلات العامة.

والجدير بالذكر انه قد أُقر قانون جديد في 4 يونيو 2014 يجرم التحرش الجنسي لأول مرة في التاريخ المصري الحديث. وفقًا للقانون، فإن التحرش الجنسي اللفظي والجسدي والسلوكي وعن طريق الهاتف والإنترنت يجتذب عقوبة السجن لمدة تبدأ من 6 أشهر وقد تصل إلى 5 سنوات، وما يصل إلى 50.000 جنيه غرامة مالية.

الجزء الثانى



الخصائص الديموجرافية للمرأة

الجزء الثاني

الخصائص الديموجرافية للمرأة

أولاً: الخصائص السكانية للمرأة: -

يشير الهرم السكاني لمصر لعام 2017 إلى أن الشباب في العمر من 15 إلى 35 سنة يمثل حوالي ثلث عدد السكان، كما أن ثلث السكان عمرهم أقل من 15 سنة. ويبلغ عدد السكان في سن العمل 7.58 مليون نسمة. هذا التوزيع العمري للسكان يتيح توظيف السكان في عملية التنمية، غير أن البيانات المتوافرة من تعداد السكان لعام 2017 والعديد من المسوح تعكس انخفاض خصائص السكان في مصر وخاصة للمرأة من حيث انتشار الأمية والتسرب من التعليم والزواج المبكر والبطالة وانخفاض الوضع الصحي وبالرغم من ارتفاع نسبة مشاركة المرأة سياسياً إلا أن هذا الأمر يحتاج إلى بذل مزيد من الجهود لتحقيق الغرض الفعلي من المشاركة المتزايدة للنساء في العمل السياسي ألا وهو الارتقاء بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

1- تطور حجم السكان ونسبة النوع:

تشكل النساء نصف سكان مصر تقريباً، فطبقاً لتعداد السكان في الفترة من 2017 بلغ عدد الاناث حوالي 45.9 مليون نسمة، والذكور 48.8 مليون نسمة، أي أن الاناث يشكلن حوالي 48% من سكان مصر. ويوضح جدول (1) وشكل (1) التوزيع العددي والنسبي للسكان حسب النوع ومحل الإقامة ونسبة النوع في سنوات التعداد في الفترة من 1996 إلى 2017، ومنه يتبين زيادة عدد الذكور عن عدد الاناث في جميع التعدادات، حيث بلغت نسبة النوع ما يعادل 105 ذكر لكل 100 أنثى عامي 1996، 2006 مقابل 106 تقريباً عام 2017، وهذا يرجع إلي زيادة المواليد الذكور بمقدار طفيف عن الاناث، مع وجود اختلافات كبيرة في معدلات وفيات الاناث عن الذكور، ولكن يلاحظ أن نسبة النوع في الريف كانت أعلى من نسبة النوع في الحضر في تعدادي 2006، 2017؛ وهذا يرجع إلي نزوح السكان والذكور علي وجه الخصوص من الريف إلي الحضر للبحث عن فرص العمل أو التعليم، ولكن في عام 1996 يلاحظ تساوي نسبة النوع بين الحضر والريف (105 لكل منهما)، مما يؤكد حجم الهجرة من الريف إلي الحضر، مع زيادة الاهتمام بالتنمية الريفية.


جدول (1) التوزيع العددي والنسبي للسكان

حسب النوع ومحل الإقامة ونسبة النوع في سنوات التعداد 1996-2017

نسبة النوع	نسبة			عدد			محل الإقامة
	جملة	إناث	ذكور	جملة	إناث	ذكور	
1996							
105	42.6	20.8	21.8	25,286	12,328	12,958	حضر
105	57.4	28.0	29.3	34,027	16,633	17,394	ريف
105	100.0	48.8	51.2	59,313	28,961	30,352	إجمالي الجمهورية
2006							
104	43.1	21.1	22.0	31,371	15,357	16,014	حضر
105	56.9	27.8	29.1	41,427	20,222	21,205	ريف
105	100.0	48.9	51.1	72,798	35,579	37,219	إجمالي الجمهورية
2017							
106	42.4	20.6	21.9	40,240	19,517	20,723	حضر
107	57.6	27.8	29.7	54,558	26,390	28,168	ريف
106.2	100.0	48.4	51.6	94,799	45,907	48,892	إجمالي الجمهورية

المصدر: من حساب الباحث عن: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، تعداد 2017-1996

شكل (1) التوزيع النسبي للسكان
حسب محل الإقامة في سنوات التعداد 1996-2017



المصدر: من جدول 2

ثانياً: الخصائص الاجتماعية وقضايا العنف ضد المرأة: -

يعاني ضحايا العنف من العواقب المتعلقة بالصحة الجسدية والنفسية والجنسية، بما في ذلك حالات الحمل القسري وغير المرغوب فيه والإجهاض غير الآمن والتحرش الجنسي والختان والعنف الجسدي والنفسي والجسدي وزواج القاصرات وغيرهم من المخاطر. ويعتبر العنف ضد النساء والفتيات أحد أكثر انتهاكات حقوق الإنسان شيوعاً وانتشاراً في مصر والمنطقة العربية والعالم ومن أشكال ذلك العنف ما يلي: -

1 - العنف الجسدي والنفسي والجنسي

أظهرت المسوحات السكانية المبنية على تقارير مقدمة من الناجيات أدق التقديرات عن معدلات انتشار العنف الشريك والعنف الجنسي؛ وقد تبين من تحليل هذه البيانات معدلات الانتشار في الفترة 2000-2018 في جميع أنحاء 161 بلداً ومنطقة، كانت قد أجرتها المنظمة في عام 2018 أن هناك امرأة واحدة تقريباً من أصل كل 3 نساء أو نسبة 30% من النساء اللاتي يتعرضن لعنف بدني أو جنسي أو كلاهما معاً على يد الشريك على يد غير الشريك؛ كما أوضحت هذه البيانات أن أكثر من ربع النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 سنة من المرتبطات بعلاقة جنسية يتعرضن للعنف البدني أو الجنسي على يد شركائهن مرة واحدة على الأقل في حياتهن (اعتباراً من سن 15 سنة). وتتراوح التقديرات المتعلقة بمعدلات انتشار العنف الشريك ضد المرأة خلال حياتها بين 20% في غرب المحيط الهادئ، و22% في البلدان المرتفعة الدخل وأوروبا و25% في إقليم المنظمة للأمريكيتين و33% في إقليم المنظمة لأفريقيا، و31% في إقليم المنظمة لشرق المتوسط، و33% في إقليم المنظمة لجنوب شرق آسيا. كما تصل نسبة جرائم قتل النساء التي يرتكبها شركائهن إلى 38% من مجموع هذه الجرائم على الصعيد العالمي. وإضافة إلى العنف الشريك، تبلغ نسبة 6% من نساء العالم عن تعرضهن للاعتداء الجنسي على يد شخص آخر غير الشريك، برغم محدودية البيانات المتوفرة عن العنف الجنسي على يد غير الشريك. ومعظم حالات العنف الشريك والعنف الجنسي يرتكبها الرجال ضد النساء.

وأُسفرت عمليات الإغلاق أثناء اندلاع جائحة كوفيد-19 والآثار الاجتماعية والاقتصادية المترتبة عليها

عن ارتفاع معدلات تعرض النساء للإيذاء على يد شركائهن ولعوامل خطر معروفة، وقيدت في الوقت نفسه سبل حصولهن على الخدمات. وقد تؤدي حالات الأزمات الإنسانية والتشريد إلى تفاقم معدلات العنف القائم، من قبيل العنف الممارس على يد الشريك، وكذلك العنف الجنسي الممارس على يد غير الشريك، وقد تسفر أيضاً عن ظهور أشكال جديدة من العنف ضد المرأة.

ووفقاً لمسح التكلفة الاقتصادية للعنف القائم على النوع الاجتماعي الذي أجره صندوق الأمم المتحدة للسكان والمجلس القومي للمرأة والجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في عام 2015، أظهرت بيانات هذا المسح معاناة حوالي 7,8 مليون امرأة من جميع أشكال العنف سنوياً، سواء ارتكب هذا العنف على يد الزوج أو الخطيّب أو أفراد في دائرتها المقربة أو من غرباء في الأماكن العامة.

وقد أفاد الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء وفقاً لنتائج هذا المسح بأن 34% من النساء اللاتي سبق لهن الزواج في الفئة العمرية (18-64) سنة تعرضن لعنف بدني أو جنسي من قبل الأزواج، وأن 43% قد تعرضن لعنف نفسي، بينما تعرض 32% لعنف بدني؛ و 12%أنهن تعرضن لعنف جنسي، وقد عاني حوالي 10% من النساء السابق لهن الزواج من جميع الأنواع الثلاثة من العنف على يد الزوج. كما تعرض نحو 17% من النساء في الفئة العمرية (18-64) سنة في مصر لبعض أشكال العنف على يد الخطيّب الحالي أو السابق بجانب تعرض نحو 90 في المائة من السيدات للختان، وزواج أكثر من ربع النساء المصريات (27.4%) قبل بلوغهن 18 سنة؛ كما تبين من بيانات المسح أيضاً أن نحو 7% من النساء المصريات تعرضن للتحرش في المواصلات العامة، بجانب تعرض نحو 10% منهن للتحرش في الشارع، وذلك خلال السنة السابقة للمسح.

كما أظهرت بيانات المسح عام 2015 أن الإناث الريفيات أكثر عرضة للعنف الزوجي مقارنة بإناث الحضر، حيث تعرض نحو 12% منهن حال حياتهن للأنواع الثلاثة من العنف النفسي والبدني والجنسي على يد الزوج الحالي أو السابق، مقارنة بنحو 8% بن الإناث في الحضر؛ وقد سجلت إناث الوجه البحري معدلات أعلى من العنف الزوجي من الإناث في الوجه القبلي، وهذا بخلاف ما أظهرته نتائج المسح السكاني الصحي لعام 2014، وكانت الإناث المقيّمت في المحافظات الحضرية أقل عرضة للعنف الزوجي بجميع أشكاله

2 - العنف الذي تتعرض له المرأة علي يد أفراد الأسرة أو البيئة المحيطة:

تبين من بيانات المسح تعرض نحو 18% من النساء المصريات في الفئة العمرية (18 - 64 سنة) لعنف بدني أو جنسي منذ بلوغهن سن 18 سنة على يد أفراد العائلة والبيئة المحيطة، وذكر 17% أنهن تعرضن للعنف البدني، و2% أنهن تعرضن للعنف الجنسي، وتعرض 3% من النساء لواقعة واحدة علي الأقل من العنف البدني أو الجنسي على يد أفراد العائلة والبيئة المحيطة مؤخراً، كان الذكور الغرباء هم مرتكبي الغالبية العظمي من وقائع العنف الجنسي التي تعرضت لها النساء وأفادت بذلك 9 من بين كل 10 نساء (87%) تعرضن للعنف الجنسي منذ بلوغهن سن 18 سنة وثلاثة أرباع (75%) من تعرض لعنف جنسي مؤخراً. وأرتكب الأب نحو 3% من حالات العنف الجنسي ضد المرأة وأرتكب الأخ 1% من الحالات وكان الأب هو المرتكب الرئيسي للعنف البدني ضد المرأة سواء منذ بلوغها سن 18 سنة (50%) أو مؤخراً (43%). ونحو خمس النساء (39%) اللاتي تعرضن للعنف البدني أو الجنسي على يد أفراد العائلة والبيئة المحيطة تعرضن لإصابات نتيجة هذا العنف.

وقد تبين من نتائج مسح التكلفة الاقتصادية أيضاً أن النساء المطلقات أو المنفصات سجلن أعلى معدلات للعنف الزوجي بجميع أشكاله، ويتسق هذا مع بيانات المسح السكاني الصحي لعام 2014. فقد سبق لنحو ثلاثة أرباع المطلقات أو المنفصات (73%) (التعرض لأي شكل من أشكال العنف البدني أو النفسي أو الجنسي على يد الزوج السابق، مقابل 46% للمتزوجات 2015، و 36% للأرامل. وتعرض نحو 28% من المطلقات أو المنفصات

للأنواع الثلاثة من العنف معاً، مقابل 10 % بين النساء المتزوجات حالياً، و 6 % بين الأرمال.

3 - التحرش الجنسي

تعرضت نحو 7% من النساء للتحرش في المواصلات العامة خلال سنة 2014، وحدثت غالبية حالات التحرش في الميكروباص 60%، ومن شخص غريب (96%)، كما ان نحو 1% من الفتيات اللاتي يدرسن حالياً أو اللاتي درسن العام الماضي تعرضن للتحرش الجنسي في المؤسسات التعليمية خلال العام السابق على المسح 2015 عام.

وقد تعرضت 13% من النساء في الفئة العمرية (18 - 64 سنة) خلال عام 2014 لأي شكل من أشكال العنف في الأماكن العامة سواء في مكان العمل أو المؤسسات التعليمية أو في المواصلات العامة أو في الشارع، وتعرض نحو 10% من النساء في الفئة العمرية (18 - 64 سنة) للتحرش خلال العام السابق في الشارع والأسواق والميادين وما شابه ذلك، وارتكبت غالبية حالات التحرش من شخص غريب (92%) وارتكبت أكثر من خمس (22%) حالات التحرش من قبل شخصين أو أكثر معاً، وتعرض نحو ربع الفتيات اللاتي تتراوح أعمارهن بين 18 و 19 عاماً للتحرش خلال العام السابق في الشارع والأسواق والميادين وما شابه ذلك، وقد تعرض نحو 7% من النساء في الفئة العمرية (18 - 64 سنة) للتحرش في المواصلات العامة خلال عام 2014 وحدثت غالبية حالات التحرش في الميكروباص (60%) ومن شخص غريب (96%)، وتعرض نحو 4% من النساء اللاتي كن ملتحقات بسوق العمل خلال العام السابق لأحد أشكال التحرش الجنسي أو العنف البدني أو النفسي في مكان العمل خلال نفس الفترة، ونحو 1% من الفتيات اللاتي يدرسن حالياً أو اللاتي كن يدرسن العام الماضي بتعرضهن للتحرش الجنسي في المؤسسات التعليمية.

4 - الزواج المبكر: -

يعتبر الزواج المبكر (قبل بلوغ السن الرسمي 18 عاماً) أحد أشكال العنف ضد المرأة والأزمة التي تتعرض لها من إبعاد اجتماعية خطيرة، وأثار سلبية علي صحتها، حيث ترتبط الفترة الزمنية التي تتعرض فيها السيدة لخطر الحمل ارتباطاً قوياً بالسن عند الزواج الأول، فالأنجاب دون سن العشرين له اعتبارات صحية كبيرة للأمهات وأطفالهن حيث يكونوا أكثر عرضة لمخاطر المرض والوفاه، خاصة وأن زواج القاصرات والزواج المبكر يشكل عام سواء للفتيات أو الفتيان جريمة لا يجب أن تسقط بالتقادم، وقضية خطيرة يواجهها المجتمع المصري، خاصة في ظل انتشار هذه الظاهرة ولما تعقبه من نتائج وخيمة على المجتمع ككل وليس على من يتزوجون في هذه السن فقط.

كما أن زواج القاصرات هو انتهاك صريح للمرأة المصرية وعائق امام تعليم الفتاة وانخراطها في العمل كما انه يعد تحدياً لا يستهان به في زيادة أعداد المواليد وزيادة نسب الطلاق ومعدلات زيادة اطفال الشوارع في مصر، فهو يساهم في زيادة عدد السكان بشكل عام دون وعى الأسر المصرية الى خطورة الزيادة السكانية على الأجيال القادمة وتحقيق الاستفادة المثلى من معدلات النمو.

وبالرغم من أن الزواج المبكر ممنوع قانوناً إلا أنه وجد من واقع بيانات تعداد 2017 أن حوالي 117 ألف من النساء تزوجن قبل سن الثامنة عشر أي ما يعادل 0.8% لمجمل السكان الذين تتراوح أعمارهم بين 10 و 17 سنة، منهم 96,533 في المناطق الريفية وحدها من إجمالي الحالات الزوجية، ويوضح جدول (2)، عدد الحالات الزوجية للسكان قبل السن القانوني (18 سنة) حسب والنوع ومحل الإقامة في تعداد 2017 ومنهم يتضح الآتي:

— ارتفع عدد زواج القاصرات في مصر لتصل الى حوالي 117 ألف حالة زواج سنويا تعادل نحو 40% من إجمالي حالات الزواج في مصر من بينهم أكثر من 1000 مطلقة وحوالي 400 فتاة أرملة.

- جاءت الحالات الزوجية للفئة العمرية أقل من 18 عاما من الذكور والاناث معا خلال تعداد 2017 6,238 حالة زوجية للذكور، و6,238 حالة زوجية للإناث، ونحو 6930 من إجمالي الحالات الزوجية في حالة عقد قران، 5468 حالة من حالات عقد القران إناث مقابل 1462 لحالات عقد القران للذكور.
- ارتفاع عدد حالات الزواج في الريف حيث سجلت 96,533 مقابل 20,687 في الحضر.
- ارتفاع عدد حالات الزواج في الريف مقابل الحضر وخاصة بالنسبة للإناث، حيث سجلت حالات الزواج للإناث 87,590 مقابل 3,036 للذكور

جدول (2) عدد الحالات الزوجية للسكان قبل السن القانوني (18 سنة)
حسب النوع ومحل الإقامة في تعداد 2017

محل الإقامة			الحالة الزوجية
حضر			
جملة	اناث	ذكور	
17,888	16,469	1,419	متزوج
2331	1654	677	عقد قران
213	197	34	مطلق
237	139	98	أرمل
20,687	18,459	2,228	إجمالي الحالات الزوجية والسابق لها الزواج قبل السن
18,408,968	9,697,471	8,711,497	اجمالي الحالات الزوجية والسابق لها الزواج
ريف			
90,626	87,590	3,036	متزوج
4599	3814	785	عقد قران
907	845	62	مطلق
401	274	127	أرمل
96,533	92,523	4,010	اجمالي الحالات الزوجية والسابق لها الزواج قبل السن
24,871,991	13,291,168	11,580,823	اجمالي الحالات الزوجية والسابق لها الزواج
جملة			
108,514	104,059	4,455	متزوج
6930	5468	1462	عقد قران
1137	1042	96	مطلق
638	413	225	أرمل
117,220	110,982	6,238	اجمالي الحالات الزوجية والسابق لها الزواج قبل السن
43,280,959	22,988,639	20,292,320	اجمالي الحالات الزوجية والسابق لها الزواج

- محافظات زواج القاصرات (الزواج المبكر): -

سجلت البيانات الصادرة عن جهاز الإحصاء والخاصة بتعداد 2017 أعلى خمس محافظات في تفشى ظاهرة زواج القاصرات وهم: «البحيرة، الفيوم، الدقهلية، الجيزة، الشرقية»، حيث بلغ إجمالي حالات الزواج المبكر في تلك المحافظات 53,8 ألف حالة من جملة الحالات في مصر، وبحسب البيانات الرسمية الصادرة عن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بلغ عدد حالات الزواج المبكر بهذه المحافظات كالآتي:

- 1- البحيرة، بلغ عدد الحالات بها 11,478 ألف زيجة.
- 2- الفيوم، بعدد زيجات للقاصرات بلغ 11, 271 ألف حالة.
- 3- الدقهلية، انتشرت الظاهرة بها بنحو 10,805 ألف زيجة.
- 4- الجيزة، من أعلى المحافظات في زواج القاصرات بـ 10,738 ألف حالة.
- 5- الشرقية، سجلت 9,503 ألف حالة زواج مبكر.

كما أكدت البيانات الرسمية الصادرة عن جهاز الإحصاء الخاصة بتعداد 2017، احتلال إقليم وجه قبل «محافظات الصعيد» على أكبر عدد لحالات زواج القاصرات، بنحو 59 ألف حالة من إجمالي حالات الزواج المبكر في مصر، تلاه فارق طفيف إقليم وجه بحرى، والذي بلغ عدد حالات الزواج المبكر به 49.7 ألف حالة، في حين جاءت محافظات الحدود الأقل عددا بـ 1771 حالة فقط، كما أن نتائج التعداد عام 2017 أكدت أيضاً وجود عدد من الإناث والذكور الذين سبق لهم الزواج في سن صغيرة في المحافظات القبلية كما يوضح جدول (3) والشكل (2) نسب السكان (15-17 سنة) من سبق لهم الزواج في محافظات الوجه القبلي حسب للنوع عام 2017 ومنه يتضح الآتي:

- بلغت نسبة من سبق لهم الزواج في سن صغيرة (15-17 سنة) 2.5% من إجمالي السكان (15-17 سنة) بمحافظات الوجه القبلي.
- ارتفعت نسب الإناث في فئة العمر (15-17 سنة) التي سبق لهم الزواج عن الذكور.
- بلغت النسبة لإناث 5.1% من إجمالي الإناث (15-17 سنة)، هذه النسبة ترتفع قليلاً بالمقارنة بنفس النسبة لأجمالي الجمهورية والتي بلغت 4,0%، بينما لم تتجاوز نسبة الزواج المبكر للذكور 0,2% سواء للوجه القبلي أو لإجمالي الجمهورية.
- أعلى نسبة للسكان (15-17) الذين سبق لهم الزواج كانت في محافظة الفيوم بنسبة 5% من إجمالي السكان، يليها محافظة بنى سويف بنسبة 3,8%، أما أقل المحافظات للزواج المبكر فكانت من نصيب محافظتي أسوان والأقصر 1.2% لكل منهما.
- ارتفعت نسبة من سبق لهم الزواج (دون سن 18 سنة) للإناث مقارنة بالذكور وذلك في جميع محافظات الوجه القبلي.

5 - ختان الإناث في مصر: -

لا يزال ختان الإناث منتشرًا على نطاق واسع - ولكنه يُدان بشكل متزايد - في معظم أنحاء القارة الأفريقية وخاصة في شمال وشرق أفريقيا. ومع ذلك؛ فإن التاريخ الحديث للممارسة في مصر يمثل تحديات خاصة لأولئك الذين يحاولون إنهائه. في مصر، وطبقا لبيانات المسح الديموجرافي الصحي في مصر؛ تعرضت 91% من النساء والفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين (15 - 49) سنة لشكل من أشكال ختان الإناث في كافة المناطق كما أن أغلب الإناث التي تجرى عليهن عملية الختان يكن في سن الطفولة أو المراهقة؛ وأكدت بيانات المسح الديموجرافي الصحي، 2014 أن الختان في الحضر والريف يتركز بدرجة أكبر على مقدمي خدمات الرعاية الطبية (الأطباء والقابلات ممرضة/ عاملين بالصحة آخرين)، ينطبق هذا على كافة المحافظات حيث يبلغ حوالي 95% في كافة المناطق، فيما عدا محافظات الوجه البحري والتي تبلغ فيها حوالي 84%.

كما تشير بيانات هذا المسح إلى أن الأهل يفضلون قيام القابلة بها ربما للثقة التي تحصل عليها كونها المعنية بكل ما يتعلق بعملية التوليد، وأظهرت البيانات أن (51.9%) قامت القابلات بإجراء هذه العملية علي مستوي الجمهورية (51,9%)؛ كما يتقبل حوالي ثلثي عائلات النساء بالوجه القبلي القابلة (61,8%) ربما لأنها الأقرب لبيوتهن والأكثر حفاظاً على أسرارهن وانطلاقاً من ارتباط الصعيد المرتبط ارتباطاً شديداً بالعادات والتقاليد والذي أسفر عن قبول قيام القابلة بتلك المهمة، وينطبق بدوره على محافظات الحدود.

وعند دراسة العلاقة بين محل إقامة النساء اللائي سبق لهن الزواج والسن عند الختان يختلف العمر الذي تجرى فيه عملية ختان الإناث من أسبوع بعد الولادة وحتى سن البلوغ، وفقاً لتقرير اليونيسيف، أظهر أن أغلب الإناث التي تجرى عليهن عملية الختان يكن في سن الطفولة أو المراهقة. وقد تبين من تقرير المسح الديموجرافية الصحي في مصر سنة 2014 أن أغلب النساء اللائي سبق لهن الزواج وتم ختانهن كان في الفئة العمرية (9 - 10) سنة؛ حيث سجلت محافظات الوجه البحري أعلى نسبة في إجراء هذه العملية في هذا السن (45.7%)، يليها محافظات الحدود (39.5%)، ثم محافظات الوجه القبلي (35.8%).

ثالثاً: الخصائص الاقتصادية للمرأة: -

يعتبر التوظيف أحد العوامل الأساسية المؤثرة على السكان ، والتي يمثل بالتغير في التداعيات حيوية، وسلوكيات السكان ومداركهم، وتشير تقديرات بيانات الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء وصول معدل المشاركة الاقتصادية إلى نسبة 39 % سنة 2018 كما انخفض معدل البطالة من 13.2 % سنة 2013 م إلى 9.9 % سنة 2018. وسجلت النسبة بين الذكور 6.8 % مقارنة بنسبة 21.4 % بين الإناث سنة 2018 ويتضح من جدول (4) وشكل (3) تطور تقديرات معدلات التشغيل والبطالة للسكان (15 سنة فأكثر) حسب للنوع والفجوة النوعية ومؤشر التكافؤ في الفترة من 2013إلى، 2018.

ويعتبر العمل مصدراً من مصادر تمكين المرأة ، ولا سيما إذا ما اقترن بالقدرة على التصرف في الدخل. ومع ذلك، فقياس عمالة المرأة يمكن أن يكون أمراً عسراً، وهو ما يرجع في جزء كبير منه إلى أن النساء أنفسهن لا ينظرن إلى بعض الأعمال التي يقمن بها، مثل العمل في مزرعة الأسرة أو تجارة الأسرة أو العمل في القطاع غير الرسمي، باعتبارها وظيفة، ومن ثم يفدن بأنهن لا يعملن.

1 - تطور تقديرات معدلات التشغيل والبطالة للسكان (15 سنة فأكثر):

وقد تبين من تقديرات الإحصائيات الخاصة بالقوى العاملة لسوق العمل في مصر سنة 2018 م الانخفاض المستمر في مشاركة النساء بسوق العمل المصري على مدار الوقت، حيث تبين معدلات مشاركة الذكور في النشاط الاقتصادي يمثل 63 % مقارنة بنفس المعدل للإناث 14% فقط، حيث اتضح ذلك من خلال قياس حجم الفجوة النوعية في معدلات التشغيل التي وصلت الي 77%، والذي نتج عنه مؤشر تكافؤ يعادل ان كل 100 ذكر يعمل يقابله 23 انثي تعمل فقط في عام 2018.

ونظرا لأن نسبة الذكور في سوق العمل ثلاثة أضعاف النساء، فقد تفتشت البطالة بين النساء بالتحديد، وبلغ إجمالي معدل البطالة للنساء في القوى العاملة أكثر من ضعفه الرجال، وتُظهر البيانات التقديرية للمشاركة في القوى العاملة انخفاض مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي مما ادي الي معدلات بطالة مرتفعة بين الاناث 21.4% مقابل 9.9% للذكور، ونتج عن ذلك مؤشر التكافؤ يعادل من بين كل 100 ذكر لا يعمل 215 أنثي لا تعمل في عام 2018.

جدول (4) تطور تقديرات معدلات التشغيل والبطالة للسكان (15 سنة فأكثر)
حسب للنوع والفجوة النوعية ومؤشر التكافؤ في الفترة 2013-2018

السنوات	معدل التشغيل (%)			مؤشر التكافؤ	الفجوة النوعية	معدل البطالة (%)			مؤشر التكافؤ
	ذكور	اناث	جملة			ذكور	اناث	جملة	
2013	66.2	17.4	42.1	26	74	13.2	24.2	9.8	247
2014	65.4	17.5	41.8	27	73	13	24	9.6	250
2015	63.9	17	40.8	27	73	12.8	24.2	9.4	257
2016	63.4	17.5	40.8	28	72	12.5	23.6	8.9	265
2017	61.3	16.9	39.7	28	72	11.8	23.1	8.2	282
2018	63	14.4	39.0	23	77	9.9	21.4	6.8	315

المصدر: من حساب الباحث اعتمادا علي بيانات النشرة السنوية للقوى العاملة، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، 2018

شكل (3) تطور تقديرات معدلات التشغيل والبطالة حسب الفجوة النوعية في الفترة من 2013-2018



2 - التركيب العمري والنوعي لتقديرات المشتغلين (15 سنة فأكثر):

- عند دراسة التركيب العمري والنوعي للمشتغلين للسكان 15 سنة فأكثر اتضح من جدول (5)؛ والشكل (4) :-
- ارتفاع معدلات المساهمة في النشاط الاقتصادي للذكور (67.6%) مقارنة بالإناث (18.3%) للسكان في تقديرات المشتغلين في قوة العمل عام 2018.
 - ارتفاع معدلات المساهمة في النشاط الاقتصادي للذكور مقارنة بالإناث في كل الفئات العمرية
 - أعلى معدلات مساهمة للنشاط الاقتصادي (96%) وجدت بين الذكور في الفئة العمرية (40-49) عاماً.
 - أقل المعدلات المساهمة في النشاط الاقتصادي وجدت بين الإناث (3.3%) في الفئات العمرية الأولى (15-19) عاماً ويرجع ذلك لالتحاقهم بالتعليم.
 - ارتفاع أعداد قوة العمل للذكور والإناث معاً في الفئات العمرية المحصورة بين الفئة العمرية (20-24) عاماً وحتى الفئة العمرية (40-44) عاماً، كما تستمر معدلات المساهمة في النشاط الاقتصادي في الارتفاع وحتى الفئة العمرية (55-59) عاماً للذكور والإناث معاً.
 - وعند تحليل الفجوة النوعية نجد أن أعلى نسبة وجدت في الفئة العمرية (20-24) عاماً، فقد سجل مؤشر التكافؤ لهذه الفئة العمرية من بين كل 100 ذكر يعمل نجد 40 أنثى فقط من المشتغلين في هذا السن عام 2018.

جدول (5) تقديرات المشتغلين (15 سنة فأكثر)


حسب النوع وفئات السن والفجوة النوعية ومؤشر التكافؤ عام 2018

مؤشر التكافؤ	الفجوة النوعية	جملة	اناث	ذكور	فئات السن
15	85	12.9	3.3	21.7	15 - 19
40	60	37.4	20.6	52	20 - 24
29	71	58.5	26.2	90.7	25 - 29
24	76	57.2	23	96.4	30 - 39
26	74	60.2	24.6	96	40 - 49
27	73	57.6	24	88.9	50 - 59
15	85	24.8	6.4	41.9	60 - 64
13	87	11.5	2.5	19.8	+65
27	73	43.3	18.3	67.6	الإجمالي

المصدر: من حساب الباحث اعتماداً على بيانات النشرة السنوية للقوي العاملة، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء،

2018

شكل (4) تقديرات المشتغلين (15 سنة فأكثر)
حسب النوع وفئات السن والفجوة النوعية ومؤشر التكافؤ عام 2018



المصدر: من بيانات جدول 7

رابعاً: جهود الدول في مكافحة قضايا العنف ضد المرأة

يعد العنف ضد النساء والفتيات أحد أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشاراً في العالم، حيث يحدث على نحو يومي، مراراً وتكراراً، في كافة أرجاء العالم. وله عواقب جسدية واقتصادية ونفسية خطيرة قصيرة وطويلة الأجل على النساء والفتيات، مما يحول دون مشاركتهن الكاملة والمتساوية في المجتمع. وتشمل واجبات الدول باحترام حقوق المرأة وحمايتها وإحراقها وتعزيزها فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة تشمل المسؤولية عن منع جميع أشكال هذا العنف والتحقيق فيه ومحاكمة مرتكبيه، وحماية المرأة منه، وتحميل مرتكبيه مسؤولية ارتكابه.

- التدابير التي تتخذها الدول لأداء واجباتها الدولية:

- 1 - التصديق على جميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري، وسحب التحفظات.
- 2 - إنشاء أطر دستورية تضمن المساواة الموضوعية للمرأة وتحظر العنف ضد المرأة
- 3 - اعتماد تشريع يجرم كل أشكال العنف ضد المرأة، ومراجعة هذا التشريع بصورة دورية وتنفيذه تنفيذاً فعالاً بطريقة حساسة للاعتبارات الجنسانية.
- 4 - صياغة سياسات تنفيذية أو خطط عمل للقطاع على العنف ضد المرأة وتنفيذها، ورصد هذه السياسات أو خطط العمل وتقييمها بصورة دورية.
- 5 - محاكمة مرتكبي كل أشكال العنف ضد المرأة والقضاء على أي مناخ للإفلات من العقوبة يحيط بهذه الجرائم.
- 6 - اتخاذ تدابير لضمان كون نظام العدالة الجنائية، بما في ذلك قواعد الإثبات والإجراءات،

- يعمل بطريقة لا تميز فيها وتكون حساسة للاعتبارات الجنسانية، لتشجيع النساء على الإدلاء بشهادتهن في الإجراءات القانونية المتعلقة بالعنف ضد المرأة.
- 7 - معاينة مرتكبي جميع أشكال العنف ضد المرأة على نحو يتناسب مع شدة الجرم.
- 8 - توفير سبل انتصاف ملائمة، بما في ذلك اعتماد تدابير لتمكين الضحايا من الحصول على تعويض رمزي وفعلي مناسب، دوم المساس بإمكانيات إقامة إجراءات مدنية ضد مرتكب الجرم.
- 9 - تنفيذ برامج تدريب وتوعية لتعريف القضاة والمدعين العامين وغيرهم من أهل مهنة القانون بحقوق الإنسان للمرأة بوجه عام، وباتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري على وجه الخصوص.
- 10 - تنفيذ برامج تدريب للعاملين في الخدمات القضائية والقانونية والطبية والاجتماعية، والعمل الاجتماعي، والتعليم، والشرطة والهجرة، بتثقيف هؤلاء العاملين وتوعيتهم للسياق الاجتماعي للعنف ضد المرأة.
- 11 - محاولة اتخاذ إجراءات للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ورفع مستوى الوعي بمسألة العنف ضد المرأة مثل: استبدال المناهج والقوالب النمطية التي تقلل من شأن المرأة في المناهج التعليمية ووضع صور إيجابية للمرأة؛ وتنظيم حملات تثقيفية مركزها المجتمع المحلي، أو تأييدها أو تمويلها، حسب الاقتضاء، لرفع مستوى الوعي بالعنف ضد المرأة؛ وتشجيع وإنشاء سياسة إيجابية ومرئية لتعميم المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج.
- 12 - إنشاء خدمات، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني حسب الاقتضاء، في المجالات التالية: الوصول إلى العدالة، بما في ذلك المساعدة القانونية المجانية عند الضرورة؛ وتوفير بيئة آمنة ومكتومة للمرأة للإبلاغ عن العنف ضد المرأة؛ وتوفير خدمات مأوى وإغاثة مموله تمويلاً كافياً؛ وخدمات عناية صحية ودعم مموله تمويلاً كافياً، بما في ذلك إسداء المشورة؛ وخدمات متاحة لغوياً وثقافياً للنساء اللائي يحتجن إلى هذه الخدمات؛ وبرامج مشورة وإعادة تأهيل لمرتكبي العنف ضد المرأة.
- 13 - جمع البيانات بصورة منهجية وتقسيمها بحسب الجنس وعوامل أخرى، كالسن والإثنية، والإعاقة، وبيان تفصيل انتشار كل أشكال العنف ضد المرأة؛ وأسباب العنف ضد المرأة وعواقبه؛ وفعالية أي تدابير تنفذ لمنع العنف ضد المرأة والانتصاف منه.

- جهود مصر في مكافحة قضايا العنف ضد المرأة: -

بذلت مصر جهداً كبيراً لتحسين وضع المرأة المصرية من خلال اتخاذ عدد من الإجراءات التي تعمل على تمكينها في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والقضاء على كافة مظاهر التمييز ضدها، بالإضافة إلى تحقيق إصلاح تشريعي يخدم هذا التوجه، فضلاً عن اتخاذ إجراءات تهدف إلى تغيير القيم والمفاهيم المجتمعية الخاطئة المؤثرة سلباً على المرأة وتفعيل دورها، حيث تؤمن الدولة بأن التنمية الشاملة لا يمكن أن تتحقق دون مشاركة إيجابية من المرأة، باعتبارها نصف المجتمع، كما تتبنى الدولة سياسات تؤدي إلى تدعيم مكانتها اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وتشجيعها على المشاركة السياسية بجميع صورها؛ كما لم تتوقف الجهود القومية والتزام الحكومة المصرية للقضاء على الثقافات السلبية والموروثات الاجتماعية التي تميز ضد المرأة في المجتمع. وتقوم جهات عدة بجهود مكثفة في هذا الصدد منها المؤسسات التعليمية والدينية والإعلامية. ومن أهم الجهود التي قامت بها الدولة في هذا الشأن:

- 1 - تضمين الدستور المصري 2014 على أكثر من 20 مادة تضمن حقوق المرأة.
- 2 - 1-حزمة القوانين ومنها قانون العقوبات المصري الذي يتضمن العديد من المواد التي توفر

الحماية للمرأة وفرض عقوبة على الجرائم التي تمثل انتهاكاً ضدها، والتي يأتي من بينها قوانين لحماية المرأة من التحرش والاعتصاب وهتك العرض، كذلك تغليظ عقوبة ختان الاناث، وتجريم الحرمان من الميراث، كذلك القوانين الخاصة بمكافحة الجرائم الإلكترونية على اختلافها وتنوعها.

- 3 - تصديق السيد الرئيس عبد الفتاح السيسي رئيس الجمهورية على قانون حماية البيانات الشخصية للأفراد، والقانون الخاص بسرية بيانات المجني عليهم في جرائم التحرش والاعتداء الجنسي.
- 4 - تعديل بعض أحكام قانون العقوبات، بشأن التنمر وقانون تنظيم عمل المجلس القومي للمرأة تبني العديد من الاستراتيجيات الوطنية لمواجهة العنف ضد المرأة ومن بينها الإستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية 2030، الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة انهما تعتبران خارطة عمل الدولة فيما يتعلق بحماية المرأة من جميع أشكال العنف، بالإضافة إلى الاستراتيجية الوطنية لمكافحة ختان الإناث وتغليظ العقوبات لمن يقوم بهذه العمليات، والاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية والاستراتيجية الوطنية لمكافحة الزواج المبكر.
- 5 - إطلاق مصر الدراسة الأولى للتكلفة الاقتصادية للعنف ضد المرأة وهي اول دراسة يتم اجراؤها على مستوى العالم العربي.
- 6 - دور مكتب شكاوى المرأة بفروع المجلس بالمحافظات في تقديم الدعم والمساندة القانونية والنفسية للمعنفات، مشيرة الى أن مصر لديها ٢٢ وحدة لمكافحة التحرش داخل الجامعات المختلفة، كما تم تشكيل اللجنة الوطنية للقضاء على ختان الاناث.
- 7 - تم إطلاق العديد من المبادرات والحملات الاعلامية المختلفة للتوعية بمناهضة العنف ضد المرأة مثل «حملة التواء المربوطة سر قوتك، متخليش محطة توقفك».
- 8 - برامج تعزيز القدرات بالتعاون مع المؤسسات القانونية في مصر مثل النيابة العامة، ووزارة العدل، كما تم إصدار كتيبات تدريبية «لأعضاء النيابة والقضاة والأطباء الشرعيين وضباط الشرطة ووزارة الصحة للتدريب على التعامل مع ضحايا العنف» ودليل الأزهر لتدريب القيادات الدينية على قضايا المرأة، بالإضافة الى إطلاق حزم الخدمات الأساسية للنساء اللاتي قد يتعرضن للعنف.
- 9 - جهود الحكومة في ضوء جائزة كوفيد-19، مشيرة الى ان الحكومة المصرية كانت أول حكومة في العالم تصدر ورقة السياسات والبرامج المستجيبة لاحتياجات المرأة المصرية في ظل جائحة كوفيد-19، كما أطلقت ورقة لرصد ومراقبة تنفيذ تلك السياسات.
- 10 - مصر احتلت المرتبة الأولى في منطقة الشرق الأوسط وغرب آسيا من حيث التدابير التي اتخذتها البلدان في جميع أنحاء العالم لدعم النساء خلال الوباء حيث تم رصد 21 تدبير واجراء اتخذتهم مصر.
- 11 - اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة مشروع قرار مصري غير مسبوق حول «حماية حقوق المرأة والفتاة من تداعيات الكورونا»، وذلك بالأجماع وبتوافق الآراء، خلال أعمال اللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة والمعنية بحقوق الإنسان، وبالمسائل الاجتماعية، والإنسانية، والثقافية.

أولاً: النتائج -

هناك العديد من النتائج التي أبرزتها فصول هذا البحث عن تحليل قضايا العنف القائم على النوع الاجتماعي من منظور ديموجرافي ؛ والتي يمكن إيجازها فيما يلي:-

- بلغت الزيادة السكانية في الفترة (2006 - 2017) إلي ما يقرب من 95 مليون نسمة، بزياده قدرها 22 مليون نسمة في 10 سنوات فقط.
- تشير إحصاءات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء إلى أن نسبة الأميه على مستوى إجمالي الجمهورية قد بلغت 29.7% طبقاً لتعداد 2006 مقابل 25.8% في تعداد 2017، وقد سجلت حوالى 15% ، 14.4% للذكور مقابل 38% ، 26.0% للإناث علي التوالي وذلك للسكان 10 سنوات فأكثر.
- أظهرت البيانات أن 34% من النساء اللاتي سبق لهن الزواج في الفئة العمرية (18-64) سنة تعرضن لعنف بدني أو جنسي من قبل الأزواج، وقد عاني حوالى 10% من النساء السابق لهن الزواج من جميع الأنواع الثلاثة من العنف على يد الزوج. كما تعرض نحو 17% من النساء في الفئة العمرية (18 - 64) سنة في مصر لبعض أشكال العنف على يد الخطيب الحالي أو السابق
- تشير البيانات إلي أن أعلي نسبة تمثل مؤشر التكافؤ سجلت في عام 2006 بمقدار (251 أشارت البيانات الي تعرض المرأة للعنف عن طريق الزواج المبكر المبكر هناك نسبة كبيرة ما زالت تعاني من زواج القاصرات وخاصة في المحافظات القبلية كما أن حوالى 117 الف من النساء قد تزوجن قبل سن الثامنة عشر طبقا لتعداد 2017 .
- وأظهرت البيانات التقديرية للمشاركة في القوى العاملة انخفاض مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي مما ادي الي معدلات بطالة مرتفعة بين الاناث 21.4% مقابل 9.9% للذكور.
- ارتفاع معدلات المساهمة في النشاط الاقتصادي للذكور مقارنة بالإناث في كل الفئات العمرية
- أعلي معدلات مساهمة للنشاط الاقتصادي (96%) وجدت بين الذكور في الفئة العمرية (49-40) عاماً.
- أقل المعدلات المساهمة في النشاط الاقتصادي وجدت بين الإناث (3.3%) في الفئات العمرية الأولي (15-19) عاماً.

ثانياً: التوصيات: -

يمثل العنف ضد المرأة أحد التحديات الهامة التي تواجه المرأة المصرية لما تمثله من انتهاك لكرامتها وإنسانيتها وأمنها الشخصي ويحول دون قيامها بأدوارها المجتمعية بشكل أمثل، ويتطلب ذلك:

1 - ضرورة تضافر الحكومة والجمعيات الأهلية في تبني مجموعة من البرامج لمواجهة هذه الظاهرة تقوم على رصدها ودراسة أسباب تناميها وخطط م واجهتها بآليات مجتمعية تقوم على تسيير الإبلاغ وتوفير الملاحقة والقبض وتحقيق التقاضي وتوفير الحماية ومساعدة الضحايا والتوعية المجتمعية ومراجعة التشريعات القائمة وإصدار تشريع مستقل لحماية المرأة من كل أشكال العنف مع العمل على توفير البيانات والإحصاءات المتعلقة بهذه الظاهرة.

2 - تفعيل القوانين الخاصة بتغليظ العقوبات الناتجة عن القضايا التي تمثل انتهاك لحقوق المرأة مثل الزواج المبكر وختان الإناث والتحرش والعنف القائم على الجنس في الحياة العامة او الخاصة وغيرها من الاشكال المختلفة للعنف ضد المرأة والحث على تضمين الرجال في هذه العملية فيجب ان يكون الرجل عضو مشارك واساسى في القضاء على العنف ضد المرأة.

3 - توعية المجتمع بالنتائج السلبية للعنف ضد المرأة عن طريق إضافة مادة دراسية وخاصة في التعليم الأساسي تحث على التعامل بأخلاق وتحضر والتعريف بأنواع العنف مع التركيز على العنف ضد المرأة وخاصة قضايا التحرش والتنمر والقرصنة والمساواة بين الجنسين وكيفية تجنبه وتوعية الطلبة بالعقوبات القانونية التي تنتج عن العنف، والعنف ضد المرأة.

4 - اتخاذ الدولة خطوات بالتعاون مع رجال الاعمال والمستثمرين ومشاركتهم في برامج فعلية للقضاء على الفقر ومحاولة تمكين المرأة اقتصاديا ليكون لها مورد مالي خاص بها تتحرر به من عبودية احتياجها المالي للرجل. هذا بناء على ما تبناه مصر من رؤية استراتيجية تموية 2030 التي تعنى بتحسين وتطوير وضع المرأة المصرية على الصعيد المحلى والدولى

5 - مشاركة المؤسسات الدينية في توعية المواطنين بهذه القضايا الخاصة بالعنف ضد المرأة وتبرئ الدين من اي تبريرات يقوم بها بعض المضللين باستخدام الدين ليحط من شان المرأة اذى كرمها الله في جميع الاديان السماوية وتسليط الضوء على الآثار الضارة بالفرد والمجتمع لبعض الممارسات والظواهر الاجتماعية السلبية، مثل الزواج المبكر، وختان الإناث، وعمالة الأطفال، خاصة الإناث، والإيذاء البدني للزوجات

6 - العمل على تطوير الرسائل الاعلامية المتعلقة بالمرأة، بما يؤدي إلى رفع مكانتها الاجتماعية، وتغيير نظرة المجتمع إليها، ومحور الصور التقليدية التي تصور المرأة على أنها كائن ضعيف لا تقوم إلا بالأعمال المتدنية، كالخادمة والمرأة سيئة السمعة، وكذلك الصور التي تؤدي إلى تكريس فكرة أن المرأة تحكمها العاطفة في جميع أمورها، بينما ترتبط صورة الرجل بالقوة والحكمة والمنطق والعقل، والعمل على أن تتضمن هذه الرسائل الإعلامية نماذج ناجحة للمرأة العاملة والمرأة في مراكز القيادة المختلفة. فينبغى ان تراعى المؤسسات المعنية بشؤون المرأة الصورة الاعلامية للمرأة وتشن حملات اعلامية تنزه مكانة المرأة في الامة والخاصة مما يشوبها من افكار لا تليق بمجتمع في طور النمو .

- التعداد العام للسكان والاسكان والمنشآت، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، 2006، 2017
- الكتاب الاحصائي السنوي، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء 2010-2013
- النشرة السنوية للتعليم قبل الجامعي في مصر، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، 2020
- الكتاب الاحصائي السنوي، وزارة التربية والتعليم، 2016-2020
- الكتاب الاحصائي السنوي، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، 2020
- مسح التكلفة الاقتصادية للعنف القائم علي النوع الاجتماعي في مصر 2015، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، المجلس القومي للمرأة، صندوق الأمم المتحدة للسكان، 2015
- العنف ضد النساء في مصر، الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء، « السكان- بحوث ودراسات» مجلة نصف سنوية النصف سنوية العدد رقم 92 ، 2017
- المجلس القومي للمرأة Egyptian Women on Boards Observatory 2020 Full Report
- تقريرالعنف ضد المرأة 2020 - مركز بحوث الرأي بصره -إصدارات الكترونية
- هيفاء أبو غزالة - «برنامج تدريب متدربين حول مناهضة العنف ضد المرأة» - منظمة المرأة العربية - 2013 مصر - ص14.
- مصادر الكترونية
- <https://www.refworld.org/cgi-bin/texis/vtx/rwmain/opendocpdf.pdf?reldoc=y&docid=484e7a022>
- <https://egypt.unfpa.org/ar/topics/%D8%A7%D984%D8%B9%D986%D981-%D8%A7%D984%D982%D8%A7%D8%A6%D985-%D8%B9%D984%D989-%D8%A7%D984%D986%D988%D8%B9-%D8%A7%D984%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D985%D8%A7%D8%B9%D98%A>
- https://www.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/publications/files/arab-women-report-violence-against-women-arabic_0.pdf



المركز الديموجرافي بالقاهرة

78 ش رقم 4 - الهضه العليا - المقطم - القاهرة

ص.ب. : 11571 المقطم - القاهرة

 02 / 25080735 / 248 / 950

 02 / 25082797

 info@cdc.edu.eg

 Cairo Demographic Center

 www.cdc.edu.eg